الأمم المتحدة
A/HRC/WGAD/2023/68
الجمعية العامة
Distr.: General
15 February 2024
Arabic
Original: Spanish

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي

الآراء التي اعتمدها الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في دورته الثامنة والتسعين، 13-17 تشرين الثاني/نوفمبر 2023

الرأي رقم 2023/68 بشأن ياندير غارسيا لابرادا (كوبا)

1- أُنشئ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي بموجب القرار 42/1991 الصادر عن لجنة حقوق الإنسان. ومددت اللجنة ولاية الفريق العامل ووضّحتها في قرارها 50/1997، وعملاً بقرار الجمعية العامة 251/60 ومقرر مجلس حقوق الإنسان 102/1، اضطلع المجلس بولاية اللجنة. ومدّد المجلس ولاية الفريق العامل مؤخراً لفترة ثلاث سنوات بموجب قراره 8/51.

2- وفي 6 تموز/يوليه 2022، أحال الفريق العامل، وفقاً لأساليب عمله[1]، بلاغاً إلى حكومة كوبا بشأن ياندير غارسيا لابرادا. وردت حكومة كوبا في غضون الموعد النهائي المحدد، في 2 أيلول/سبتمبر 2022. والدولة ليست طرفاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

3- ويرى الفريق العامل أن سلب الحرية إجراء تعسفي في الحالات التالية:

(أ) إذا اتّضحت استحالة الاحتجاج بأيّ أساس قانوني لتبرير سلب الحرية (مثل إبقاء الشخص رهن الاحتجاز بعد قضاء مدة عقوبته أو رغم صدور قانون عفو ينطبق عليه) (الفئة الأولى)؛

(ب) إذا كان سلب الحرّية ناجماً عن ممارسة الحقوق أو الحرّيات التي تكفلها المواد 7 و13 و14 و18 و19 و20 و21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وكذلك، في حالة الدول الأطراف في العهد، المواد 12 و18 و19 و21 و22 و25 و26 و27 من العهد (الفئة الثانية)؛

(ج) إذا كان عدم التقيّد، كلّياً أو جزئياً، بالقواعد الدولية المتصلة بالحق في محاكمة عادلة، وهي القواعد المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي الصكوك الدولية ذات الصلة التي قبلتها الدول المعنية، من الخطورة بحيث يُضفي على سلب الحرّية طابعاً تعسفياً (الفئة الثالثة)؛

(د) إذا تعرّض ملتمسو اللجوء أو المهاجرون الوافدون أو اللاجئون لاحتجاز إداري مطوّل من دون إمكانية المراجعة أو التظلّم إدارياً أو قضائياً (الفئة الرابعة)؛

(1) A/HRC/36/38.

الرجاء إعادة الاستعمال

(هـ) إذا شكّل سلب الحرية انتهاكاً للقانون الدولي بسبب التمييز على أساس المولد، أو الأصل القومي أو الإثني أو الاجتماعي، أو اللغة، أو الدين، أو الوضع الاقتصادي، أو الرأي السياسي أو غيره، أو الهوية الجنسانية، أو الميل الجنسي، أو الإعاقة، أو أي وضع آخر، على نحو يهدف إلى تجاهل المساواة بين البشر أو قد يؤدّي إلى ذلك (الفئة الخامسة).

1- المعلومات الواردة

(أ) البلاغ الوارد من المصدر

4- ياندير غارسيا لابرادا مواطن كوبي يسكن مدينة ماناتي، لاس توناس، كوبا. وهو عضو في حركة التحرير المسيحية (كريستيانو ليبراسيون)، وهي منظمة مجتمع مدني مستقلة في كوبا تدعو إلى الانتقال إلى الديمقراطية في الجزيرة وتضطلع بأنشطة لتعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها. ويدعى أن السلطات الكوبية تخوف وتضايق أعضاء الحركة، بمن فيهم السيد غارسيا لابرادا، الذي أفيد بأنه تعرض عدة مرات للمضايقة والتهديد والحرمان من حريته. وعادة ما استمرت حالات الاعتقال التعسفي تلك بين أربع وخمس ساعات، وبعد ذلك أطلق سراحه مع تحذيره بالتوقف عن هذا النشاط وعن الدفاع عن حقوق الإنسان والديمقراطية.

5- ووفقاً للمعلومات الواردة، ألقي القبض على السيد غارسيا لابرادا حوالي الساعة 3 مساء يوم 6 تشرين الأول/أكتوبر 2020 بينما كان يصطف خارج متجر لتوزيع الإمدادات الغذائية في ماناتي من أجل الحصول على أغذية وإمدادات أساسية له ولأحد أفراد أسرته. وأثناء وجوده هناك، دفعه حارس أمن المتجر فاشتكى السيد غارسيا لابرادا علناً من سوء التنظيم والمخالفات في توريد السلع. وانضم إليه أشخاص آخرون في الشكوى، مما أدى إلى قيام المسؤولين الذين يديرون المؤسسة باستدعاء الشرطة.

6- ويذكر المصدر أن السيد غارسيا لابرادا اعتقل مع ثلاثة أشخاص آخرين. وأفيد بأن الاعتقال تم بطريقة قاسية، حيث ألقاه أربعة أو خمسة من ضباط الشرطة، برأسه أولاً، على سيارة الدورية عند إلقاء القبض عليه. وأفرج عن الأشخاص الذين اعتقلوا معه بعد ساعات قليلة في اليوم نفسه. بيد أن المصدر يفيد بأن السيد غارسيا لابرادا لا يزال محتجزاً حتى يومنا هذا.

7- ويذكر أن السيد غارسيا لابرادا احتجز في الحبس الانفرادي لمدة شهر تقريباً عقب إلقاء القبض عليه. ولم يتمكن من استقبال زوار أو إجراء مكالمات هاتفية. والزيارة الوحيدة التي تلقاها كانت من أحد أقاربه في 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2020. واستغرقت الزيارة 20 دقيقة لاحظ خلالها قريبه أن السيد غارسيا لابرادا مصاب بكدمات في ضلوعه وكتفيه وذراعيه ولم يستطع تحريك ذراعه اليسرى.

8- وعلى الرغم من الإصابات الناجمة عن الضربات التي تلقاها، ومع أنه يعاني من الربو، لم يتلق السيد غارسيا لابرادا أي رعاية طبية. وكثيراً ما يعاني السيد غارسيا لابرادا من أزمات تنفسية.

9- ويدعي المصدر أن السلطات منعت الاتصال بين السيد غارسيا لابرادا وأسرته وأفراد الحركة. وفي 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، كان أحد أفراد عائلة السيد غارسيا لابرادا عائداً إلى منزله عندما احتجزه ضابط أمن لمدة خمس ساعات وطالبه "بالتخلي عن المعارضة" مقابل إطلاق سراح السيد غارسيا لابرادا. وفي ظهر يوم 10 حزيران/يونيه 2021، كان شخص آخر من أسرة السيد غارسيا لابرادا يغادر منزله عندما ألقي القبض عليه واقتيد إلى مركز الشرطة في المنطقة التي كان يعيش فيها، حيث حرم من حريته لمدة ثلاث ساعات تقريباً. وخلال هذه الفترة، أهانه ضابط الأمن وهدده بقسوة لحمله على التوقف عن الاحتجاج نيابة عن السيد غارسيا لابرادا. واتهم الضابط هذا الشخص من أفراد الأسرة

بأنه "زعيم في الحركة" وهدد بحرمانه من حريته، محذراً إياه من أن "الزنزانة جاهزة وتنتظره". وهدده الضابط بانه سوف يحكم عليه بالسجن لمدة 12 عاماً إذا استمر في حملته دعماً للسيد غارسيا لابرادا.

10- وفي 23 حزيران/يونيه 2021، بعد أن أمضى السيد غارسيا لابرادا ثمانية أشهر في الاحتجاز دون محاكمة ودون الاطلاع على ملف قضيته، عقدت له جلسة استماع. وعُقدت جلسة الاستماع عبر الإنترنت وكانت مليئة بالمخالفات. ولم يتمكن السيد غارسيا لابرادا من تقديم شهود أو إعداد دفاعه على النحو الملائم. ومع ذلك، قدم الادعاء شهوداً. وكان محامي الدفاع عن السيد غارسيا لابرادا حاضراً في جلسة الاستماع عبر الإنترنت، ولكن مشاركته فيها كانت محدودة، لأنه لم يتمكن من الاطلاع على ملف القضية لإعداد دفاع موكله ولم يُخطر بالإجراءات إلا في اليوم السابق للجلسة. وكانت الجلسة مغلقة أمام الجمهور على أساس أنها جرت عبر الإنترنت. واتهم الادعاء السيد غارسيا لابرادا بازدراء المحكمة والإخلال بالنظام العام ونشر وباء وطلب معاقبته بالسجن لفترة تتراوح بين 3 و5 سنوات.

11- وفي 23 تموز/يوليه 2021، أبلغ أحد حراس السجن السيد غارسيا لابرادا أنه حكم عليه بالسجن 5 سنوات بتهمة ازدراء المحكمة واعتراض السلطات ونشر الأوبئة. وعقدت المحاكمة على الإنترنت دون مشاركة المدعى عليه. وفي اليوم نفسه، أُبلغت الأسرة عبر مكالمة هاتفية قصيرة. ومع ذلك، عندما حاولت الأسرة التحدث عن الوضع الحالي في كوبا وطلب تفاصيل عن الإدانة، قُطعت المكالمة. ويذكر المصدر أنه قُدم استئناف ولكنه رُفض. وقد منعت السلطات القضائية السيد غارسيا لابرادا وأسرته من الاطلاع على ملف القضية، وبالتالي ليس لديهم نسخ من الأحكام. وبالتالي، فهم لا يعلمون بتفاصيل وأسباب الإدانة والقرار اللاحق بتأييدها. والشهود الذين اقترحهم الدفاع لوصف ما حدث يوم الاعتقال تعرضوا للتهديد من قبل موظفي الدولة ومنعوا من المشاركة في المحاكمة. وبما أن السيد غارسيا لابرادا لا يستطيع الاطلاع على ملف المحكمة والأحكام الصادرة في القضية، فإنه لم يتمكن من تقديم طعون أخرى ضد الإدانة.

12- وفقاً للمعلومات الواردة، في منتصف أيلول/سبتمبر 2021، سمح لأفراد عائلة السيد غارسيا لابرادا بالتحدث إليه هاتفياً لمدة ثلاث دقائق فقط. وعلموا أنه كان يشعر بتوعك ويعاني من حمى. وفي 27 أيلول/سبتمبر 2021، أُبلغ أفراد الأسرة بأنه أُصيب بمرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وعلى الرغم من أنه يعاني من الربو، إلا أنه لم يتلق الرعاية الطبية الكافية.

13- في 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، وضع السيد غارسيا لابرادا في زنزانة عقابية دون أي تفسير ودون سبب واضح. ويعتقد المصدر أن هذا الإجراء اتخذ انتقاماً منه لإعرابه عن تأييده للمظاهرات السلمية المزمع تنظيمها في 15 تشرين الثاني/نوفمبر. وأخرج من الزنزانة العقابية في 18 تشرين الثاني/نوفمبر.

14- وفي 26 كانون الأول/ديسمبر 2021، نقل السيد غارسيا لابرادا، دون إشعار مسبق، إلى جناح مشدد الرقابة الأمنية داخل السجن نفسه. وكان من المقرر أن يتلقى زيارة أسرية في ذلك اليوم، لكن سلطات السجن منعت أسرته من دخول السجن دون أي تفسير.

15- في كانون الثاني/يناير 2022، نُقل السيد غارسيا لابرادا من سجن المقاطعة في لاس توناس إلى سجن شديد الحراسة يُعرف باسم لا كاربونيرا في بلدية كولومبيا. ويُزعم أن عملية النقل تعني تشديد ظروف احتجازه، لأنه يخضع لنظام أمني مشدد ويوجد في مكان بعيد عن أسرته. وأصبحت زيارات السيد غارسيا لابرادا الآن أكثر تقييداً ولا يسمح له إلا بإجراء مكالمة هاتفية واحدة أو اثنتين في الشهر، تستغرق أقل من خمس دقائق.

16- ووفقاً للمصدر، في عطلة نهاية الأسبوع يومي 2 و3 نيسان/أبريل 2022، قدم نزلاء سجن لا كاربونيرا سلسلة من الشكاوى. وأعرب السيد غارسيا لابرادا عن تأييده للشكاوى، ونتيجة لذلك، تعرض للضرب المبرح بالهراوات بواسطة موظفي السجن ونقل إلى زنزانة عقابية، حيث مكث لمدة يومين. وكانت الزنزانة خارج السجن وتم بناؤها بطريقة تجعل الأشخاص يشعرون بالاختناق داخلها.

17- ويفيد المصدر بأنه بعد إطلاق سراح السيد غارسيا لابرادا من الزنزانة العقابية، نقل إلى زنزانة حبس انفرادي، حيث بقي هناك منذ ذلك الحين. وبموجب هذا النظام، يقبع في زنزانة انفرادية دون أي إمكانية للخروج إلى مناطق المرافق المشتركة، مثل المقصف أو الفناء. ويتلقى وجباته في الزنزانة ولا يسمح له بالخروج إلا مرة واحدة في الأسبوع لمدة 30 دقيقة.

18- ويذكر المصدر أن السيد غارسيا لابرادا لم يتمكن من تقديم شكاوى أو التماس تدابير الحماية على المستوى الوطني لأن القيود المفروضة بسبب جائحة كوفيد-19، بما في ذلك إغلاق المرافق والقيود المفروضة على وسائل النقل العام، منعته من الوصول إلى سبل الانتصاف المحلية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن افتقار النظام القضائي إلى الاستقلال يمنع السلطات القضائية من التصرف بنزاهة، لا سيما في الحالات التي يعتبر فيها الضحايا معارضين للحكومة، كما هو الوضع في حالة السيد غارسيا لابرادا. وهناك مخاوف من أن يؤدي اتخاذ مثل هذه الإجراءات إلى تفاقم حالته الراهنة، لأنه لا يزال محروماً من حريته لدى الدولة.

'1' السياق والاعتقالات في كوبا

19- يدعي المصدر وجود تحديات كبيرة تواجه الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها في كوبا. وقد مهدت جائحة كوفيد-19 الطريق لفرض قيود على عدد من الحقوق، مثل الحق في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات والتنقل، بما في ذلك القيود المفروضة على التنقل في عدة أجزاء من البلد. ويُزعم أن الحكومة استخدمت الجائحة ذريعة لتصعيد القمع ضد أعضاء المجتمع المدني المستقل، بمن فيهم أعضاء حركة التحرير المسيحية. وقد استخدم عدد من الأساليب لتجريم الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، مثل الاحتجاز لفترات قصيرة، والاستدعاء إلى مراكز الشرطة، والإقامة الجبرية، والغرامات، واستخدام الجرائم الجنائية مثل جريمة "نشر الأوبئة". ووفقاً للمصدر، جرت محاكمة ما لا يقل عن 114 شخصاً بهذه الجريمة خلال الجائحة.

20- ويشير المصدر إلى أن 10 نيسان/أبريل 2021 صادف الذكرى السنوية الثانية لإصدار دستور عام 2019، الذي تنص المادة 41 منه على "إقرار وضمان تمتع جميع الأشخاص الثابت والراسخ بجميع حقوق الإنسان وممارستها". ومع ذلك، فإن اضطهاد وترهيب الأشخاص الذين يعتبرون "معارضين" يؤثر على المدافعين عن حقوق الإنسان والفنانين والصحفيين المستقلين[2]. وحذرت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان من وجود "ممارسة للاضطهاد والمضايقة في كوبا ضد الصحفيين المستقلين ووسائل الإعلام المستقلة والمدافعين عن حقوق الإنسان والفنانين الذين يتحدثون ضد انعدام الحريات والحقوق السياسية أو الذين يشاركون في الشؤون السياسية"[3].

(2) انظر الرابط https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26875&LangID=S.

(3) لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، " تدين اللجنة ومكاتب المقررين الخاصين مضايقة الفنانين والصحفيين والناشطين في كوبا وتدعو الدولة إلى وقف أعمال الاضطهاد ضد أولئك الذين يمارسون الحق في حرية التعبير والإبداع الفني" بيان صحفي، 13 أيار/مايو 2021، متاح في الرابط https://www.oas.org/en/iachr/jsForm/?File=/en/iachr/media_center/preleases/2021/119.asp.

21- وفقاً للمعلومات الواردة، عُقد المؤتمر الثامن للحزب الشيوعي الكوبي في الفترة من 17 إلى 19 نيسان/أبريل 2021. والحزب الشيوعي هو الحزب السياسي القانوني الوحيد في البلد ويعتبر أعلى قوة سياسية حاكمة في المجتمع والدولة، وفقاً للمادة 5 من الدستور. وأثناء انعقاد المؤتمر، كان هناك زيادة في القمع السياسي تمثل في الاعتقالات التعسفية، والإقامة الجبرية القسرية لأعضاء المجتمع المدني المستقل، وقطع خدمات الهاتف والإنترنت. وهيمنت على المؤتمر نفسه دعوات لاتباع نهج متشدد تجاه الأشخاص الذين يعتبرون "منشقين" أو "معارضين". وعلاوة على ذلك، تفاقمت حملة القمع منذ المظاهرات الحاشدة التي نظمت في شوارع عدة مدن ابتداء من 11 تموز/يوليه 2021، واتخذت تدابير قمعية ضد الأشخاص الذين قرروا ممارسة حقهم في الاحتجاج ضد انتهاكات حقوق الإنسان وآثار الجائحة على البلد. وتكشف هذه الوقائع عن وجود نية لتصعيد التدابير المتخذة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم السيد غارسيا لابرادا، الذي يزداد ضعفه لأنه محروم من حريته وبمعزل عن العالم الخارجي في عهدة الدولة.

'2' التحليل القانوني

أ- الفئة الثانية

22- يجادل المصدر بأن احتجاز السيد غارسيا لابرادا تعسفي يندرج ضمن الفئة الثانية لأنه نتج عن ممارسته لحقه في حرية الرأي والتعبير[4]. ويُقال إن السلطات انتهكت حق السيد غارسيا لابرادا في حرية الرأي والتعبير، على النحو الذي يكفله القانون الدولي والمنصوص عليه في المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

23- وألقت الحكومة القبض على السيد غارسيا لابرادا خارج سوبر ماركت عندما تحدث علناً عن الفوضى التي تؤثر على إمدادات الأغذية والمؤن الأساسية. وألقي القبض على ثلاثة أشخاص آخرين مع السيد غارسيا لابرادا. وقد أطلق سراحهم بعد ظهر اليوم نفسه، ولكن السيد غارسيا لابرادا لا يزال محروماً من حريته. وفي الواقع، فإن احتجازه المطول يعزى إلى نشاطه كمدافع عن حقوق الإنسان مع حركة التحرير المسيحية منذ عام 2015، وبهذه الصفة تحدث ضد الحكومة عدة مرات. وفي عدد من المناسبات، هددت سلطات أمن الدولة أفراد أسرة السيد غارسيا لابرادا بإبقائه مسجوناً لسنوات إذا لم تتوقف الأسرة عن السعي لتحقيق العدالة له.

24- ويذكر المصدر بأنه بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، لا يجوز أن يتعرض أي شخص للانتقاص من تمتعه بحقوق الإنسان بسبب آرائه الفعلية أو المتصورة أو المفترضة[5]. فجميع أشكال الرأي محمية، بما في ذلك الآراء ذات الطبيعة السياسية. وتجريم اعتناق الآراء يتعارض مع الحق في الحرية. ويشير المصدر إلى أن مضايقة شخص ما أو تخويفه أو وصمه، بما في ذلك اعتقاله أو احتجازه قبل المحاكمة أو محاكمته أو سجنه، بسبب الآراء التي قد يعتنقها، يشكل انتهاكاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان[6].

25- ويدعى أن السيد غارسيا لابرادا تعرض في عدة مناسبات لمضايقات واعتداءات من جانب الدولة بسبب ممارسته حقه في حرية الرأي والتعبير بصفته عضواً في حركة التحرير المسيحية. وبعد انضمامه إلى هذه الحركة، تعرض للترهيب والتهديد والاحتجاز لفترات قصيرة في عدة مناسبات. وعادة ما استمرت الاعتقالات التعسفية تلك بين أربع وخمس ساعات، وبعد ذلك أطلق سراحه مع تحذير بالتوقف عن هذا

(4) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 34(2011)، الفقرة 9.

(5) *المرجع نفسه*.

(6) *المرجع نفسه*.

النشـــاط وعن الدفاع عن حقوق الإنســـان والديمقراطية. وفي عام 2016، على ســـبيل المثال، احتُجز لمدة 12 ساعة في مقاطعة لاس توناس في وحدة تعرف باسم "التحقيق". وفي شباط/فبراير 2017، ألقي القبض عليه من قبل عناصر أمن الدولة بينما كان في طريقه إلى العمل الساعة 7 صباحاً. واحتجز لعدة ساعات وهدد بوضعه في سجن 'إل تيبيكو' إذا واصل حملته الانتخابية مع حركة التحرير المسيحية. وفي كانون الثاني/يناير 2020، تعرض للترهيب مرة أخرى من قبل رجال أمن الدولة، الذين استدعوه إلى مركز الشرطة لتحذيره من أنه سيسجن إذا "واصل نشاطه لصالح التغيير في كوبا".

ب- الفئة الثالثة

26- يجادل المصدر بأن احتجاز السيد غارسيا لابرادا تعسفي يندرج ضمن الفئة الثالثة، لأن عدم مراعاة المعايير الدولية المتعلقة بالحق في محاكمة عادلة، المنصـــوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، هو من الخطورة بحيث يضفي على الحرمان من الحرية طابعاً تعسفياً.

27- ويُدعى أن حق السيد غارسيا لابرادا في أن يبلغ، وقت إلقاء القبض عليه، بالأسباب التي تبرر حرمانه من الحرية قد انتهك. وهذا الحق مكرس في المادة 9 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكذلك في المبدأين 10 و12 من مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن. وهو محمي أيضاً بموجب المادة 95 من دستور كوبا.

28- ووفقاً للمصـــدر، عندما اعتقلت الســـلطات الســـيد غارســـيا لابرادا، في 6 تشـــرين الأول/أكتوبر 2020، لم تقدم أي تفسـير لأسـباب الاعتقال. وبعد ثمانية أشـهر، في جلسـة المحاكمة في 23 حزيران/يونيه 2021، علم أنه متهم بازدراء المحكمة والإخلال بالنظام العام ونشر الأوبئة.

29- وعدم قيام السلطات بإبلاغ السيد غارسيا لابرادا بأسباب اعتقاله واستمرار حرمانه من الحرية يشكل انتهاكاً للحق في المحاكمة وفق الأصول القانونية.

30- ويُدعى أن السلطات انتهكت حق السيد غارسيا لابرادا في المثول أمام قاض على وجه السرعة، وهو حق تكفله المادة 10 من الإعلان العالمي لحقوق الإنســـان والمبدأ 11 من مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن. وبالإضافة إلى ذلك، تنص المادة 95 من دســـتور كوبا على أن لجميع الأشـــخاص الذين يواجهون تهماً جنائية الحق في "أن يحاكموا أمام محكمة قائمة مسبقاً بموجب القانون"، وهو ما يجب أن يتم دون تأخير وفقاً للقانون الدولي.

31- ويرى المصدر أن حرمان السيد غارسيا لابرادا من حريته لأكثر من ثمانية أشهر دون أن يسمح له قاض بتقديم دفاعه، وفقاً للإجراءات القانونية الواجبة، يشكل انتهاكاً لحقه في المحاكمة وفق الأصول القانونية.

32- وبالإضـــافة إلى ذلك، يجادل المصـــدر بأن حق الســـيد غارســـيا لابرادا في الطعن في قانونية احتجازه وإعداد دفاعه بصورة مناسبة، وفقا للمادة 10 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمبدأ 11 من مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشـــخاص الذين يتعرضـــون لأي شـــكل من أشـــكال الاحتجاز أو الســـجن، قد انتهك. وعلاوة على ذلك، تنص المادة 95 من دســـتور كوبا على أن للأشـــخاص الذين يواجهون تهماً جنائية الحق في "المساعدة القانونية منذ بداية الإجراءات".

33- ووفقاً للمعلومات الواردة، فإن المســـاعدة القانونية التي تلقاها الســـيد غارســـيا لابرادا لم تقدم منذ بداية احتجازه، بل بعد حوالي شـــهرين، بعد إصـــرار أســـرته. وعلى الرغم من ذلك، لم يتمكن محاميه من إعداد دفاع مناسب لأن الادعاء منعه من الاطلاع على ملف القضية وفُرضت قيودٌ على اتصاله بالسيد غارسيا لابرادا. فعلى سبيل المثال، كانت جلسة الاستماع المتعلقة بالسيد غارسيا لابرادا، التي عقدت صـباح يوم 23 حزيران/يونيه 2021، عبر الإنترنت وكانت مليئة بالمخالفات. ولم يتمكن السـيد غارسـيا

لابرادا من تقديم شهود أو إعداد دفاع مناسب، لأنه لم يسمح لأسرته ولا لمحاميه بالاطلاع على ملف القضية. ومن ناحية أخرى، قدم الادعاء شهوداً. وكان محامي الدفاع عن السيد غارسيا لابرادا حاضراً في جلسة الاستماع عبر الإنترنت، ولكن مشاركته فيها كانت محدودة، لأنه لم يتمكن من الاطلاع على ملف القضية من أجل إعداد دفاع موكله ولم يُخطر بالإجراءات إلا في اليوم السابق للجلسة. وكانت الجلسة مغلقة أمام الجمهور على أساس أنها كانت عبر الإنترنت.

34- ويجادل المصدر بأن السلطات انتهكت في هذه القضية حق السيد غارسيا لابرادا في افتراض براءته إلى أن تثبت إدانته وفقاً للقانون. وهذا الحق مكرس في المادة 11 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ومحمي بالمبدأ 36(1) من مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن. وبالإضافة إلى ذلك، تنص المادة 95 من دستور كوبا على أن لأي شخص يواجه إجراءات جنائية الحق في "افتراض براءته إلى أن يصدر ضده حكم نهائي".

35- وتفيد التقارير بأنه لم يسمح للسيد غارسيا لابرادا بتلقي زيارات وأن اتصالاته الهاتفية لا تزال مقيدة. وفي أوائل حزيران/يونيه 2021، اتصل بأسرته ليخبرهم أنه نقل إلى جناح آخر من السجن. فقد نقل إلى جناح السجناء المدانين بجرائم بموجب القانون العام، مثل القتل، على الرغم من أنه كان محتجزاً في ذلك الوقت احتياطياً لأن الحكم النهائي ضده لم يكن قد صدر بعد. إن نقل السلطات الكوبية السيد غارسيا لابرادا إلى منطقة يتقاسم فيها زنزانة مع أشخاص مدانين يعني أنها تعتبره مذنباً. وعدم الفصل بين الأشخاص المدانين وغير المدانين يتعارض مع المبدأ 8 من مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن. ويذكر أيضاً أنه حرم من حريته واحتجز في الحبس الانفرادي لمدة تسعة أشهر تقريباً دون صدور حكم نهائي، مما يدل على أنه أدين مسبقاً، في انتهاك لافتراض البراءة.

ج- الفئة الخامسة

36- يجادل المصدر بأن احتجاز السيد غارسيا لابرادا تعسفي يقع ضمن الفئة الخامسة، لأنه يشكل انتهاكاً للقانون الدولي على أساس التمييز. ويدعى أن السلطات الكوبية احتجزت السيد غارسيا لابرادا بسبب تعبيره عن آرائه السياسية وانتقاده للحكومة. وأدانت السلطات السيد غارسيا لابرادا بجرائم رأت المنظمات الدولية بالفعل أنها تستخدم كأدوات لتجريم عمل المدافعين عن حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، لاحظت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أن كوبا تستخدم "اتهامات بارتكاب جرائم من قبيل ازدراء المحكمة، والخطورة الاجتماعية السابقة للجريمة، وعدم دفع الغرامات، والإخلال بالنظام العام، والمقاومة أو التمرد، من أجل تثبيط عملهم في الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها"[(7)].

(ب) رد الحكومة

37- في 6 تموز/يوليه 2022، أحال الفريق العامل ادعاءات المصدر إلى الحكومة وطلب منها تقديم رد بحلول 5 أيلول/سبتمبر 2022. وتلقى الفريق العامل رد الحكومة في 2 أيلول/سبتمبر 2022، في غضون الموعد النهائي المحدد.

38- وتذكر الحكومة في ردها أن ادعاءات المصدر كاذبة تماماً. ثم تحاول أن تثبت بما لا يدع مجالاً للشك أن رواية المصدر غير دقيقة وتستند إلى تعليل معيب، بما في ذلك ما يتعلق بتاريخ توقيف السيد غارسيا لابرادا وأسبابه، والادعاء بعدم احترام حقوقه، والادعاء بعدم الامتثال للإجراءات القانونية

(7) لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، *حالة حقوق الإنسان في كوبا*، الوثيقة OEA/SER.L/V/II/Doc.2 (2020)، الفقرة 16.

الواجبة. وتؤكد أيضـــاً أن أياً من الفئات الخمس التي حددها الفريق العامل لا تنطبق على حالة الســـيد غارسيا لابرادا.

39- وتذكر الحكومة أن السـلطة الوطنية المختصـة ألقت القبض على السـيد غارسـيا لابرادا في 1 أيلول/سبتمبر 2020 للاشتباه في ارتكابه جريمتي سرقة ماشية وذبحها بصورة غير مشروعة وبيع لحومها، وهما جريمتان يعاقب عليهما بموجب المادتين 322(1) و240(1) من القانون الجنائي. وعند إلقاء القبض عليه وجد بحوزته 127 رطلاً من لحم بقرة كانت ملكاً لأحد المواطنين، فضـــلاً عن الأدوات التي ربما استخدمها لارتكاب الجريمة. وتشير الحكومة إلى أن تاريخ الاعتقال الذي قدمه المصدر لا يمكن أن يكون صحيحاً، لأن المحتجز كان مسجوناً في سجن إل تيبيكو، في مقاطعة لاس توناس، منذ 28 أيلول/ سـبتمبر 2020، بموجب التدبير الاحترازي المتمثل في الاحتجاز السـابق للمحاكمة. ولذلك يسـتحيل أن يكون قد ألقي القبض عليه في مكان عام، كما يدعي المصدر، لأنه كان في السجن.

40- وتذكر الحكومة أيضـاً أن محامي السـيد غارسـيا لابرادا كان حاضـراً في المرحلة الأولية من الإجراءات. وعلاوة على ذلك، في 14 أيلول/سبتمبر 2020، وقع أحد أقارب السيد غارسيا لابرادا عقداً مع مكتب محاماة جماعي في مقاطعة لاس توناس. ومنذ ذلك الحين فصـاعداً، تولى محام الدفاع عن السـيد غارسـيا لابرادا، ومن ثم أتيحت له إمكانية حضـور الإجراءات وتمكن، وفقاً لصـلاحياته الكاملة، من تقديم أدلة للتحقيق الذي تجريه الشرطة.

41- وتفيد الحكومة أنه بعد تقديم التهم الموجهة إلى السيد غارسيا لابرادا إلى المحكمة، أحيلت القضـية للمحاكمة في 18 كانون الثاني/يناير 2021 وسلمت لائحة الاتهام التي أعدها الادعاء إلى محامي السيد غارسيا لابرادا. وفي 25 كانون الثاني/يناير 2021، تسلم المحامي أيضاً ملف القضية الأولي، والذي ظل في حوزته حتى 10 شـباط/فبراير 2021. ولذلك تصـر الحكومة على أن المصـدر يكذب عندما يدعي أن محامي الدفاع عن السيد غارسيا لابرادا لم يتمكن من الاطلاع على ملف القضية من أجل إعداد الدفاع.

42- ووفقاً للحكومة، فإن محاكمة السـيد غارســيا لابرادا مســجلة في ملف القضــية الأولي رقم 20/1122، المقدم إلى هيئة التحقيق الجنائي في مقاطعة لاس توناس. ولم يقيد قط حق السيد غارسيا لابرادا في الدفاع، كما يتضح من أن محاميه عرض القضية كتابةً للدفاع (أربع صفحات قدمت إلى الهيئة المختصـة) وقدم كدليل أقوال المدعى عليه و15 دليلاً مسـتندياً وعدداً من الشـهادات. وقد تم كل ذلك وفقاً للمـادة 283 من القـانون رقم 5، قـانون الإجراءات الجنـائيـة، التي تعترف بحق محـامي الـدفـاع، بمجرد فحصهم لملف القضية، في صياغة مرافعاتهم الأولية وتقديم الأدلة التي يعتقدون أنها في مصلحة موكليهم.

43- وتعترض الحكومة على الادعاء بأن الإخطار بتاريخ الإجراءات الشـــفوية قد قدم متأخراً، لأن الأمر المتعلق بقبول الأدلة، المؤرخ 12 شـباط/فبراير 2021، ينص على أن جلسـة الاسـتماع الشـفوية ستعقد في 28 نيسان/أبريل 2021.

44- وتقر الحكومة بأن المرافعات الشـفوية قد جرت بالفعل عن طريق التداول بالفيديو. ومع ذلك، لم يكن هذا للأسـباب المذكورة، بل لأن عقد جلسـات الاسـتماع عبر الإنترنت كان مطلوباً بموجب التدابير الوبائية المعتمدة في البلد لاحتواء انتشـار كوفيد COVID-19. ولم تسـفر طريقة الإجراءات هذه عن أي انتهاك للإجراءات القانونية الواجبة أو ضمانات المدعى عليه وحقوقه.

45- وتذكر الحكومة أن نظام الصـوت والصـورة المسـتخدم في جلسـة الاسـتماع يسـمح بالاتصـال المباشـر والآمن وفي الوقت الحقيقي، امتثالاً لمبدأي الفورية والإجراءات القانونية الواجبة. وكانت المحكمة والأطراف في مركز الشرطة التابع للشرطة الثورية الوطنية في بلدية ماناتي، بينما انضم المدعى عليه إلى جلسة الاستماع عن طريق الفيديو من المنشأة التي كان محتجزاً فيها رهن المحاكمة.

46- وتدحض الحكومة أيضاً الادعاء بأن السيد غارسيا لابرادا لم يتمكن من المشاركة في جلسة الاستماع الشفوية، لأن أقواله مذكورة في محضر المحكمة. وفي الواقع أنه منح الحق، وفقاً للحكومة، في الاعتراض على تشكيلة فريق القضاة ولكنه رفض القيام بذلك. وكان حاضراً أثناء شهادات الشهود التي قدمها محاميه والادعاء وأثناء استجواب الشهود.

47- وتذكر الحكومة أن الأدلة المستندية والشهادات قدمت، وأجريت بقية الإجراءات بالحضور الشخصي. وكانت المرافعات الشفوية علنية وحضورية. وتم تقييد عدد الأشخاص فقط من أجل الامتثال للتباعد البدني الذي اقتضته الجائحة. ووفقاً للحكومة، طبق هذا القيد على قدم المساواة، دون تمييز، في جميع الإجراءات القضائية التي جرت في ذلك الوقت.

48- وتدعي الحكومة أنه خلال جلسة الاستماع الشفوي، ثبتت الوقائع التالية: ذهب السيد غارسيا لابرادا، مع اثنين من المدعى عليهم، إلى بلدة سوسا، في بلدية ماناتي، لاس توناس، في 1 أيلول/سبتمبر 2020. وبمجرد وصولهم إلى هناك، سرقوا بقرة لونها بني فاتح تزن 700 رطل وتبلغ قيمتها 000 3 بيزو كوبي. وعلى بعد حوالي 10 أمتار من الطريق الذي أُخذت إليه البقرة، ذبحوها بصورة غير قانونية، وعلى بعد أمتار قليلة من تلك النقطة، اعتقلهم ضباط من الشرطة الثورية الوطنية.

49- ووفقاً للحكومة، فإن الأدلة التي تبين أن المدعى عليه كان مسؤولاً عن الوقائع المثبتة وتحديده على أنه مرتكب جريمة سرقة وذبح البقرة هي كما يلي: (أ) حيازة لحم بقرة تعود ملكيتها لشخص آخر والسكاكين المستخدمة لذبحها؛ (ب) تقرير التفتيش والرسم التخطيطي للمكان الذي شوهدت فيه البقرة المذبوحة؛ (ج) التقرير البيولوجي عن الدم وأنسجة اللحم، الذي حدد نوع الحيوان الذي أخذ منه اللحم ووجود دم على السكاكين المضبوطة.

50- وتذكر الحكومة أيضاً أن المدعى عليه شرح أثناء التحقيق مكان وكيفية ذبح البقرة. وعلاوة على ذلك، فقد ثبتت إدانة السيد غارسيا لابرادا بالتعرف الجنائي على الروائح، مما أعطى نتيجة إيجابية تتمثل في ربطه بالمكان الذي ذبح فيه الحيوان الذي أُخذ منه اللحم المضبوط.

51- وتدعي الحكومة أن المصدر لا يقول الحقيقة بقوله إن الشهود الذين اقترحهم الدفاع لم يقبلوا. والواقع أن شهود السيد غارسيا لابرادا، وفقاً للحكومة، هم الذين أكدوا أنه كان يعمل لدى شركة Flora y Fauna وقت ارتكاب الأفعال، فضلاً عن مسائل أخرى ذات صلة بالقضية.

52- واستناداً إلى الأدلة، أدانت المحكمة السيد غارسيا لابرادا وأصدرت الحكم رقم 210/123 المؤرخ 6 أيار/مايو 2021 في القضية رقم 2021/27، ونص على ما يلي:

(أ) السجن لمدة سنتين على السرقة، بموجب المادة 322(1) من القانون الجنائي، التي تنص على عقوبة تتراوح بين 1 و3 سنوات لأي شخص يستولي على ممتلكات شخص آخر. وفي هذه القضية، سرق المدعى عليه، مع شخصين آخرين، بقرة تزن 700 رطل تقدر قيمتها بمبلغ 000 3 بيزو كوبي؛

(ب) السجن لمدة 4 سنوات على الذبح غير القانوني للماشية بموجب المادة 240(1) من القانون الجنائي، التي تنص على عقوبة بالسجن تتراوح بين 4 و10 سنوات لأي شخص يذبح ماشية دون إذن مسبق من الهيئة الحكومية المعينة لهذا الغرض؛

(ج) ونظرت في الدعوى الدائرة الجنائية الأولى التابعة للمحكمة الشعبية الإقليمية في لاس توناس. وبما أن المدعى عليه والمدعي العام لم يقدما طلبات للمراجعة القضائية في غضون فترة الـ 10 أيام التي يحددها القانون، فقد أصبح الحكم نهائيا.

53- وتدحض الحكومة الادعاء بأن السيد غارسيا لابرادا متهم بجرائم ازدراء المحكمة والتعرض للسلطات ونشر الأوبئة.

54- ووفقاً للحكومة، أصدرت المحكمة عقوبة قريبة جداً من الحد الأدنى لكل من الجريمتين اللتين أدين بهما، ففرضت، وفقاً للمادة 56 من القانون الجنائي، عقوبة واحدة بالسجن لمدة 5 سنوات، وهي أيضاً ضمن الحد الأدنى.

55- وتدحض الحكومة ادعاء المصدر بأن "الآراء السياسية" المزعومة للسيد غارسيا لابرادا قد استخدمت بطريقة ما ذريعةً لحرمانه من حريته أو لفرض عقوبة أكثر صرامة. وترى الحكومة أن إجراءاتها تتماشى مع مبدأي المساواة وعدم التمييز المكرسين في الدستور.

56- وتلاحظ الحكومة أن ادعاء المصدر نفسه يقر بأن السيد غارسيا لابرادا له صلات بحركة ليست منظمة مجتمع مدني كوبية ولا تتمتع بشرعية في البلد. غير أن الحكومة ترى أن هذه الصلات لم تؤخذ في الاعتبار في أي مرحلة من مراحل الإجراءات الجنائية ضد السيد غارسيا لابرادا.

57- وتشير الحكومة إلى أن السيد غارسيا لابرادا قد وضع في نظام أمني غير مشدد وكان قد قضى سنتين و3 أشهر وعدداً من الأيام في السجن وقت تقديم هذا الرد. وتضيف قائلة إن عقوبة السيد غارسيا لابرادا قد خفضت إلى 120 يوماً وبالتالي ستنتهي في أيار/مايو 2025.

58- وتضيف الحكومة أن السيد غارسيا لابرادا لم يوضع خلال قضاء فترة الحكم الصادر بحقه في جناح شديد الحراسة أو في زنزانة انفرادية. ووفقاً لما ذكره مسؤولو مرفق الاحتجاز، حافظ السيد غارسيا لابرادا حتى الآن على حسن السلوك وعلاقات شخصية جيدة مع كل من الموظفين والسجناء الآخرين. ولم يتضمن سجله أي تدابير تأديبية.

59- ووفقاً للحكومة، تلقى السيد غارسيا لابرادا زيارات شهرية من أسرته وتمتع بالامتيازات والحقوق الأخرى التي يستحقها، بما في ذلك الإجازة العادية لزيارة أسرته.

60- وتذكر الحكومة أن النظام الصحي في كوبا يكفل التمتع الكامل بخدمات الرعاية الصحية والحماية وإعادة التأهيل المجانية والجيدة وحصول الجميع عليها. ويعترف النظام القانوني الوطني بضمان الرعاية الطبية لجميع السجناء والمحتجزين في جميع السجون. وتدحض الحكومة الادعاء بأن السيد غارسيا لابرادا حرم من الرعاية الطبية، فقد تمكن خلال الفترة التي قضاها في مرافق هيئة التحقيق الجنائي من الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأولية، ولم تسجل أي حوادث أو أدلة على تعرضه لإصابات بدنية. وتذكر الحكومة أنه حصل على الرعاية الطبية المكفولة في السجن وأنه خضع في أيلول/سبتمبر 2020 لاختبار لكوفيد-19 وكانت النتيجة سلبية.

61- وترى الحكومة أنه من غير المقبول الادعاء بأنه لم يتلق الرعاية الطبية الكافية، بالنظر إلى أنه حصل مجاناً في عام 2021 على ثلاث جرعات من لقاح كوفيد -19، شأنه شأن بقية سكان كوبا.

62- ويساور الحكومة القلق إزاء الفقرة المتعلقة بـ "السياق والاعتقالات في كوبا" التي تستند إلى مصادر غير موثوقة تستخدم ضد حكومة كوبا، بما في ذلك منظمات إقليمية لا تنتمي إليها كوبا ولا تعترف بشرعيتها.

2- تعليقات إضافية من المصدر

63- أحال الفريق العامل رد الحكومة إلى المصدر في 6 أيلول/سبتمبر 2022. وقدَّم المصدر تعليقاته وملاحظاته الختامية في 21 أيلول/سبتمبر 2022. وفي هذه التعليقات، يذكر المصدر أنه

لا يعترف بالرواية التي قدمتها الحكومة، والتي بموجبها ألقي القبض على السيد غارسيا لابرادا في 1 أيلول/سبتمبر 2020 لأنه سرق بقرة وذبحها. وبما أن السيد غارسيا لابرادا كان يعيش مع أحد أفراد أسرته، فقد عُرف أنه اختفى لأول مرة بعد اعتقاله في 6 تشرين الأول/أكتوبر 2020. وبالإضافة إلى ذلك، شارك السيد غارسيا لابرادا في 8 أيلول/سبتمبر 2020، كما كان يفعل كل عام، في اجتماع واحتفال في مدينة ماناتي، إلى جانب أفراد الأسرة وغيرهم من أعضاء حركة التحرير المسيحية.

64- ويجادل المصدر بأن الرواية التي قدمتها الحكومة تتضمن، على أي حال، ادعاءات مقلقة للغاية، حيث تشير إلى أن السيد غارسيا لابرادا اعتقل في 1 أيلول/سبتمبر 2020 واحتجز في سجن إل تيبيكو في لاس توناس، بموجب التدبير الاحترازي المتمثل في الاحتجاز السابق للمحاكمة، ابتداء من 28 أيلول/سبتمبر 2020. وهذا يشير إلى أن السيد غارسيا لابرادا احتجز تعسفاً لمدة 27 يوماً دون مثوله أمام قاض وأن مكان وجوده لم يكن معروفاً حتى بالنسبة للدولة.

65- ويسلط المصدر الضوء على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة ضد السيد غارسيا لابرادا، وهو عضو في حركة التحرير المسيحية، لأنه مارس حقوقه الأساسية في حرية الرأي والتعبير وتكوين الجمعيات. وعلى هذا الأساس، تعرض لظروف احتجاز قاسية للغاية تتمثل في خضوعه لنظام عقابي، وعزلة، ونقص الرعاية الطبية المناسبة، والتقييد المستمرة لاتصاله بأسرته، حتى قبل تلفيق الإدانة الموجهة إليه، في انتهاك صارخ لمبدأ افتراض البراءة. ويسلط المصدر الضوء على مناخ الاضطهاد السياسي في كوبا والتنظيم الداخلي لنظامها القضائي، مشدداً على حرمانه من الحصول على الرعاية الطبية والدفاع الواجب وأن لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أقرت تدابير احترازية لصالح السيد غارسيا لابرادا[8]. وبالإضافة إلى ذلك، يصر المصدر على أنه لم تقم أي سلطة قضائية ذات اختصاص واستقلال ونزاهة بتحليل الادعاءات المتعلقة بعدم مشروعية الاعتقال والأمر بجبر الضرر.

3- طلب مزيد من المعلومات من الحكومة والمصدر

66- طلب الفريق العامل معلومات إضافية من الحكومة والمصدر، ولا سيما فيما يتعلق بتاريخ وظروف إلقاء القبض على السيد غارسيا لابرادا، ومكان وجوده لاحقاً والتهم الموجهة إليه، وأي معلومات أخرى قد يرغبان في تقديمها.

67- وردّت حكومة كوبا على الطلب بتكرار قولها إن ادعاء المصدر باطل تماماً، لأن السيد غارسيا لابرادا كان في سجن مقاطعة لاس توناس في التاريخ الذي يدعي فيه المصدر وقوع إلقاء القبض عليه؛ وبالتالي لم يكن من الممكن اعتقاله مرة أخرى. وتدعي الحكومة أيضاً أن السيد غارسيا لابرادا غادر السجن في 7 كانون الأول/ديسمبر 2022، عندما حصل على إفراج مشروط بموجب المادة 58(1) من القانون الجنائي الساري وقتها. وكان قد أمضى سنتين و3 أشهر و7 أيام في السجن. وتلاحظ الحكومة أيضاً أن عقوبة السيد غارسيا لابرادا قد خفضت إلى 180 يوماً وستنتهي تماماً في 3 آذار/مارس 2025.

68- كما أرسل المصدر تعليقات إضافية تشير إلى أن المقالات الصحفية تشهد على حقيقة أن السيد غارسيا لابرادا اعتقل في 6 تشرين الأول/أكتوبر 2020، مثلما ورد[9]. ويوضح المصدر أن الكوبيين

(8) انظر الرابط https://www.oas.org/en/iachr/decisions/pdf/2021/resoluci%C3%B3n%205-2021.%20mc-1068-20%20cb%20en.pdf.

(9) انظر الرابط https://diariodecuba.com/derechos-humanos/1604512330_26215.html؛ و https://www.radiotelevisionmarti.com/a/encarcelan-a-miembro-del-movimiento-cristiano-liberación/276937.html؛ و https://www.dw.com/es/cuba-liberan-al-disidente-silverio-portal-piden-la-libertad-de-m%C3%A1s-presos-pol%C3%ADticos/a-55791637.

يحتفلون في 8 أيلول/سبتمبر من كل عام بعيد "سيدة المحبة" وبالذكرى السنوية لتأسيس حركة التحرير المسيحية. ومن المعروف جيداً أن السيد غارسيا لابرادا كان عضواً نشطاً في الحركة في السنوات الأخيرة، ونتيجة لذلك، تعرض للاضطهاد والقمع من جانب سلطات الدولة. وأخيراً، يذكر المصدر أن أسرة السيد غارسيا لابرادا لا تعرف مصدر الكثير من المعلومات التي قدمتها الحكومة، ولا سيما المعلومات المتعلقة بالإجراءات القانونية وتجهيز القضية، لأن الأسرة لم تتمكن من الاضطلاع على ملف القضية.

4- المناقشة

69- يشكر الفريق العامل المصدر والحكومة على ما قدماه من معلومات.

70- ولدى تحديد ما إذا كان احتجاز السيد غارسيا لابرادا تعسفياً، يراعي الفريق العامل المبادئ المنصوص عليها في اجتهاداته القانونية بشأن معالجة المسائل المتعلقة بالأدلة. فإذا أقام المصدر دليلاً بيّناً على وجود إخلال بالقانون الدولي يشكّل احتجازاً تعسفياً، وقع عبء الإثبات على الحكومة إن هي أرادت دحض الادعاءات[10].

71- وأولاً وقبل كل شيء، يحيط الفريق العامل علماً بادعاء الحكومة بأن السيد غارسيا لابرادا قد أطلق سراحه، بينما يذكر المصدر أنه لا يزال محروماً من حريته. ويلاحظ الفريق العامل أنه، وفقاً للفقرة 17(أ) من أساليب عمله، يحتفظ بالحق في إبداء رأيه، على أساس كل حالة على حدة، بشأن ما إذا كان الحرمان من الحرية تعسفياً أم لا، بصرف النظر عن الإفراج عن الشخص المعني. وفي هذه القضية، يرى الفريق العامل أن ادعاءات المصدر، والتناقضات بين هذه الادعاءات وادعاءات الحكومة، خطيرة للغاية. ولذلك سيشرع في الإدلاء برأيه.

(أ) الفئة الأولى

72- على الرغم من أن المصدر لم يقدم ادعاءات في إطار الفئة الأولى، فإن الفريق العامل يعتقد أنه لا بد من الإشارة إلى هذه الفئة، لأنه من نافلة القول إن القضية بدأت بإلقاء القبض على السيد غارسيا لابرادا وأسباب اعتقاله. وعلاوة على ذلك، تتمثل إحدى الولايات الرئيسية للفريق العامل في تحديد الظروف التي احتجز فيها صاحب الشكوى.

73- ويدعي المصدر أن السيد غارسيا لابرادا اعتقل في 6 تشرين الأول/أكتوبر 2020، دون أمر قضائي ودون إبلاغه وقتها بأسباب اعتقاله. وبعد ثمانية أشهر، في جلسة المحاكمة في 23 حزيران/يونيه 2021، علم أنه متهم بازدراء المحكمة والإخلال بالنظام العام ونشر الأوبئة. وتدحض الحكومة هذه الإفادة، وتدعي أنه اعتقل في 1 أيلول/سبتمبر 2020 للاشتباه في ارتكابه جريمة سرقة بقرة وذبحها بشكل غير قانوني وبيع لحمها، التي يُعاقب عليها بموجب المادتين 322(1) و240(1) من القانون الجنائي. وعند إلقاء القبض عليه وجد بحوزته 127 رطلاً من لحم بقرة كانت ملكاً لأحد المواطنين، فضلاً عن الأدوات التي ربما استخدمها لارتكاب الجريمة. وتضيف الحكومة في ردها أن الشخص كان محتجزاً بالفعل في سجن إل تيبيكو في مقاطعة لاس توناس في 28 أيلول/سبتمبر 2020، بموجب التدبير الاحترازي المتمثل في الاحتجاز السابق للمحاكمة. ولذلك يستحيل أن يكون قد ألقي القبض عليه في مكان عام في التاريخ الذي حدده المصدر.

74- ولاحظ الفريق العامل الاختلاف بين التاريخين. وبالنظر إلى هذا التناقض، طلب معلومات إضافية من الحكومة والمصدر.

(10) A/HRC/19/57، الفقرة 68.

75- ويرى الفريق العامل أن المصدر قد شرح بعناية تفاصيل القضية وأشار إلى أن المقالات الصحفية تدعم الادعاء بأن السيد غارسيا لابرادا اعتقل في 6 تشرين الأول/أكتوبر 2020، مثلما ادعى المصدر (انظر الفقرة 68).

76- واكتفت الحكومة بتكرار ادعاءاتها، مصرة على أن تاريخ الاعتقال الذي قدمه المصدر غير صحيح. والفريق العامل غير مقتنع بهذا البيان. واستند طلب التوضيح إلى توقع أن يكون رد الحكومة، التي تمتلك جميع الوثائق المتعلقة بالقضية، مشفوعاً بوثيقة تثبت ادعائها. وبما أنها لم تفعل ذلك، قبل الفريق العامل المعلومات التي قدمها المصدر ومفادها أن السيد غارسيا لابرادا اعتقل في 6 تشرين الأول/أكتوبر 2020

77- وللأشخاص المحتجزين الحق في إبلاغهم فوراً بالتهم الموجهة إليهم. وهذا الحق مكرس في المادة 9 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكذلك في المبدأين 2 و10 من مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن. وتشترط هذه الأحكام أيضاً أن يحدد القانون إجراءات تنفيذ الحرمان من الحرية المأذون به قانوناً، وأن تكفل الدول الأطراف الامتثال لها، بما في ذلك عن طريق توضيح ما إذا كان يلزم إصدار مذكرة توقيف[11]. وإذا لم تحترم هذه الإجراءات، يكون الاحتجاز تعسفياً ويقوض بشكل خطير القدرة على إجراء دفاع قانوني مناسب.

78- وقد سبق للفريق العامل أن ذكر أنه لكي يكون للحرمان من الحرية أساس قانوني، لا يكفي أن يكون هناك قانون يأذن بالاعتقال. ويجب على السلطات أن تحتج بهذا الأساس القانوني وأن تطبقه على ملابسات القضية[12]. ويكون ذلك عادة بإصدار مذكرة توقيف (أو ما يعادلها)[13]. ويجب تقديم أسباب الاعتقال فوراً عند الاعتقال، ويجب ألا تشمل الأساس القانوني العام للاعتقال فحسب، بل أيضاً تفاصيل وقائعية كافية توضح مضمون الشكوى، من قبيل الفعل غير المشروع المُرتَكب وهوية الضحية المزعومة.

79- وفي هذه القضية، يبدو أن السيد غارسيا لابرادا قد ألقي القبض عليه دون أمر توقيف ودون إبلاغه بأسباب إلقاء القبض عليه. ولذا يرى الفريق العامل أن هناك إخلالاً بالمادتين 3 و9 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

80- ويلاحظ الفريق العامل أن السيد غارسيا لابرادا لم يمثل أمام قاض على وجه السرعة؛ أي في غضون فترة زمنية محددة وهي 48 ساعة بعد الاعتقال، ما لم تكن هناك ظروف استثنائية مطلقة، يجب تبريرها، وفقاً للمعايير الدولية وعلى النحو المكرر في الاجتهادات القانونية للفريق العامل[14]. ويلاحظ الفريق العامل أيضاً أن السيد غارسيا لابرادا لم يمنح الحق في إقامة دعوى أمام محكمة يمكنها أن تبت دون إبطاء في قانونية احتجازه، وفقاً للمواد 3 و8 و9 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمبادئ 11 و32 و37 من مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن. وعلاوة على ذلك، يرى الفريق العامل، إذ يضع في اعتباره أن الاحتجاز السابق للمحاكمة ينبغي أن يكون الاستثناء وليس القاعدة، أن احتجاز السيد غارسيا لابرادا عقب إلقاء القبض

(11) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35(2014)، الفقرة 23.

(12) الآراء رقم 2019/9، الفقرة 29؛ ورقم 2019/46، الفقرة 51؛ ورقم 2019/59، الفقرة 46.

(13) الآراء رقم 2017/88، الفقرة 27؛ ورقم 2018/3، الفقرة 43؛ ورقم 2018/30، الفقرة 39. في حالات التلبس بالجريمة، لا تتاح عادة فرصة الحصول على مذكرة توقيف.

(14) الآراء رقم 2018/2، الفقرة 49؛ ورقم 2018/83، الفقرة 47؛ ورقم 2019/11، الفقرة 63؛ ورقم 2019/30، الفقرة 30؛ ورقم 2021/34، الفقرة 72.

عليه يفتقر إلى أساس قانوني، لأنه لم يستند إلى تقرير فردي يخلص إلى أن الاحتجاز معقول وضروري، مع مراعاة جميع الظروف التي تجعله غير ضروري[15].

81- ويرى الفريق العامل أن طول الفترة الزمنية التي قضاها السيد غارسيا لابرادا في الاحتجاز السابق للمحاكمة، أي ثمانية أشهر منذ اعتقاله في 6 تشرين الأول/أكتوبر 2020 وحتى جلسة المحاكمة في 23 حزيران/يونيه 2021، ليست مفرطة فحسب، بل تشكل أيضاً انتهاكاً للمعايير والضمانات الدولية المناهضة للاحتجاز التعسفي المنصوص عليها في المادة 10 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمبدأ 11 من مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن[16]. وهذا الانتهاك لحقوق الإنسان المكفولة للسيد غارسيا لابرادا يتعارض أيضاً مع المبدأ العالمي للقانون الذي ينص على أنه حتى لا يُعتبر الاحتجاز إجراء تعسفياً، ينبغي ألا يستمر إلى ما بعد الفترة التي يمكن للدولة أن تقدم لها تبريراً مناسباً، وهو المبدأ الذي انتهك في هذه القضية.

82- واستناداً إلى ما تقدم، يرى الفريق العامل أن احتجاز السيد غارسيا لابرادا تعسفي يندرج ضمن الفئة الأولى.

(ب) الفئة الثانية

83- يجادل المصدر بأن السيد غارسيا لابرادا حرم من حريته لأنه مارس حقه في حرية الرأي والتعبير بصفته عضواً في حركة التحرير المسيحية.

84- ويذكر المصدر أيضاً أنه منذ انضمام السيد غارسيا لابرادا إلى هذه المنظمة، تعرض للترهيب والتهديد والاحتجاز لفترات قصيرة عدة مرات. وعادة ما استمرت الاعتقالات التعسفية تلك بين أربع وخمس ساعات، وبعد ذلك أطلق سراحه مع تحذير بالتوقف عن هذا النشاط وعن الدفاع عن حقوق الإنسان والديمقراطية. وفي عام 2016، على سبيل المثال، احتُجز لمدة 12 ساعة في مقاطعة لاس توناس في وحدة تعرف باسم "التحقيق". وفي شباط/فبراير 2017، ألقي القبض عليه من قبل عناصر أمن الدولة بينما كان في طريقه إلى العمل الساعة السابعة صباحاً. واحتجز لعدة ساعات وهدد بوضعه في سجن 'إل تيبيكو' إذا واصل حملته الانتخابية مع حركة التحرير المسيحية. وفي كانون الثاني/يناير 2020، تعرض للترهيب مرة أخرى من قبل رجال أمن الدولة، الذين استدعوه إلى مركز الشرطة لتحذيره من أنه سيسجن إذا "واصل نشاطه لصالح التغيير في كوبا". وفي عدة مناسبات، هددت سلطات أمن الدولة أفراد أسرة السيد غارسيا لابرادا بإبقائه مسجوناً لسنوات إذا لم تتوقف الأسرة عن السعي لتحقيق العدالة له.

85- ولم تدحض الحكومة أياً من هذه الادعاءات واكتفت بالقول إن صلات السيد غارسيا لابرادا بحركة التحرير المسيحية لم تؤخذ في الاعتبار في أي مرحلة من مراحل الإجراءات الجنائية ضده. وأضافت أن هذه الحركة ليست منظمة مجتمع مدني كوبية ولا تتمتع بشرعية في البلد.

86- وقد سبق للفريق العامل أن نظر في حالة مماثلة[17]. وبالإضافة إلى ذلك، أرسل العديد من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة رسالة بشأن احتجاز السيد غارسيا لابرادا وأعضاء آخرين في حركة التحرير المسيحية[18]. والفريق العامل مقتنع بأن احتجاز السيد غارسيا لابرادا له دوافع سياسية،

(15) A/HRC/19/57، الفقرات 48-58.

(16) *المرجع نفسه*. انظر أيضاً الآراء رقم 2019/5، الفقرة 26. ورقم 2019/62، الفقرات 27-29.

(17) انظر الرأي رقم 2018/66.

(18) انظر البلاغ CUB 4/2021، المتاح في الرابط https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownLoadPublicCommunicationFile?gId=26620.

ويشكل انتهاكاً للمواد 18 و19 و20 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ولذلك يرى الفريق العامل أن احتجاز السيد غارسيا لابرادا تعسفي يندرج ضمن الفئة الثانية، ويقرر إحالة هذه القضية إلى المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير.

(ج) الفئة الثالثة

87- بالنظر إلى استنتاج الفريق العامل أن احتجاز السيد غارسيا لابرادا كان تعسفياً بموجب الفئتين الأولى والثانية لأنه نتج عن ممارسته لحقوقه الإنسانية، يرى الفريق العامل أنه لم يكن هناك أساس لإجراء محاكمة. وبما ان المحاكمة قد عُقدت، فإن الفريق سيشرع في تحليل ما إذا كانت العناصر الأساسية لمحاكمة عادلة ومستقلة ونزيهة قد روعيت، أثناء الإجراءات القضائية.

88- وقد ترسَّخ الحق في محاكمة عادلة، منذ صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، باعتباره إحدى ركائز القانون الدولي الأساسية لحماية الأشخاص من المعاملة التعسفية. وتحقيقاً لهذه الغاية، لكل شخص الحق في جلسة علنية في محاكمة تستوفي جميع الضمانات اللازمة للدفاع عنه ويحترم فيها حقه في أن يحاكم أمام محكمة مختصة ومستقلة ونزيهة.

89- ويدعي المصدر أن السيد غارسيا لابرادا لم يتلق مساعدة قانونية منذ بداية احتجازه، بل بعد شهرين تقريباً، بعد إصرار أسرته.

90- وقد دحضت الحكومة هذا الادعاء، مشيرة إلى أنه في 14 أيلول/سبتمبر 2020، وقع أحد أقارب السيد غارسيا لابرادا عقدا مع مكتب محاماة جماعي في مقاطعة لاس توناس.

91- وعلى الرغم من هذا الطعن، تحقق الفريق العامل من التواريخ التي حددها المصدر والحكومة لتقديم المساعدة القانونية. وبصرف النظر عن الرواية التي تعتبر صحيحة، يرى الفريق العامل أن السيد غارسيا لابرادا لم يحصل على المساعدة القانونية اللازمة لمدة 14 يوماً على الأقل (وفقاً لرواية الحكومة) أو خلال الشهرين الأولين (حسب رواية المصدر) من احتجازه.

92- ويذكّر الفريق العامل بأنه يحق لكل من سُلبت حريتهم الاستعانة بمحام فور اعتقالهم، ويجب أن تتاح لهم هذه الإمكانية دون إبطاء. وإضافة إلى ذلك، يجب أن تظل الاستشارات القانونية وجميع الاتصالات بالمحامين سرية. وأدى عدم حصول السيد غارسيا لابرادا على المساعدة القانونية لمدة 14 يوماً أو شهرين، حسب الرواية، إلى عدم حصوله على محاكمة عادلة وفقاً لمبدأ تكافؤ وسائل الدفاع والحق في الحصول على ما يكفي من الوقت والتسهيلات لإعداد دفاعه، مما يشكل انتهاكاً للمادتين 10 و11(1) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

93- ويساور الفريق العامل القلق إذ يلاحظ أن الحكومة لم تدحض ادعاء المصدر بأن السيد غارسيا لابرادا تعرض للتعذيب وسوء المعاملة، ومع ذلك فقد طعنت في الادعاء بأنه احتجز في حبس انفرادي. ولم تنكر الحكومة الادعاء بأنه عندما قام أحد أقارب السيد غارسيا لابرادا بزيارته في 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، تبين أنه مصاب بكدمات في ضلوعه وكتفيه وذراعيه، ولم يكن قادراً على تحريك ذراعه اليسرى ولم يتلق أي رعاية طبية، على الرغم من الإصابات الناجمة عن الضربات التي تلقاها وعلى الرغم من أنه يعاني من الربو. وبناء على ذلك، ينكر المصدر أن المحتجز تعرض للتعذيب وسوء المعاملة.

94- وفي هذا الصدد، يذكر الفريق العامل بأن عبء الإثبات يقع على عاتق الحكومة إذا رغبت في دحض الادعاءات[19]، وأنه لا يكفي أن تدعي الحكومة أن مقتضيات القانون الوطني والإجراءات القانونية المحلية قد اتبعت[20].

95- ولم تقدم الحكومة أي وثيقة تثبت الحالة الصحية للمحتجز. وبدلاً من ذلك، تكتفي بالقول بعبارات عامة أن المبادئ المكرسة في قوانينها الوطنية تكفل التمتع الكامل بخدمات الرعاية الصحية والحماية وإعادة التأهيل المجانية والجيدة وحصول الجميع عليها في نظامها الصحي، وبالتالي فإن الرعاية الطبية تقدم لجميع السجناء والمحتجزين في جميع مرافق نظام السجون.

96- ويرى الفريق العامل أن التعذيب لا يشكل انتهاكاً خطيراً لحقوق الإنسان في حد ذاته فحسب، بل يقوض أيضاً قدرة الأفراد على الدفاع عن أنفسهم ويعوق ممارسة حقهم في محاكمة عادلة، ولا سيما الحق في افتراض البراءة المكرس في المادة 11 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وعليه، يؤيد الفريق العامل التقرير الذي أصدرته المقررة الخاصة المعنية بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن بلوغه، والمعنون "العنف وأثره على الحق في الصحة"، ويقرر إحالة هذه القضية إليها[21]. وعلاوة على ذلك، ونظراً لخطورة الادعاءات، يقرر الفريق العامل أيضاً إحالة هذه القضية إلى المقررة الخاصة المعنية بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

97- وفي ضوء ما تقدم، يعلن الفريق العامل أن احتجاز السيد غارسيا لابرادا تعسفي ويشكل انتهاكاً للمادتين 10 و11 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ويندرج ضمن الفئة الثالثة.

(د) الفئة الخامسة

98- يدعي المصدر أن السيد غارسيا لابرادا حرم من حريته بسبب آرائه السياسية ولأنه كان ينتقد الحكومة.

99- ويذكر الفريق العامل بأن الاحتجاز يكون تعسفياً في إطار الفئة الخامسة إذا شكّل سلب الحرية انتهاكاً للقانون الدولي بسبب التمييز على أساس المولد، أو الأصل القومي أو الإثني أو الاجتماعي، أو اللغة، أو الدين، أو الوضع الاقتصادي، أو الرأي السياسي أو غيره، أو الهوية الجنسانية، أو الميل الجنسي، أو الإعاقة، أو أي وضع آخر، على نحو يهدف إلى تجاهل المساواة بين البشر أو قد يؤدّي إلى ذلك. ويلاحظ الفريق العامل أيضاً أن أحد العوامل التي تميل إلى إثبات الطابع التمييزي للحرمان من الحرية هو ما إذا كان جزءاً من نمط اضطهاد ضد الشخص المحتجز، يشمل، على سبيل المثال، الاحتجاز في السابق أو التعرض لعنف أو تهديدات[22].

100- وكما ثبت في المناقشة الواردة أعلاه بشأن الفئة الثانية، فإن احتجاز السيد غارسيا لابرادا نتج عن ممارسته السلمية لحقوقه الأساسية بموجب القانون الدولي. وعندما يكون الاحتجاز ناجماً عن الممارسة الفاعلة للحقوق المدنية والسياسية، تنشأ قرينة قوية تدل على أن الاحتجاز يشكل أيضاً انتهاكاً للقانون الدولي على أساس التمييز[23].

101- وكما ذكر أعلاه، تعرض السيد غارسيا لابرادا مراراً للتخويف والتهديد والاحتجاز لفترات قصيرة بعد انضمامه إلى حركة التحرير المسيحية. ولم تدحض الحكومة هذه الادعاءات، ولكنها تنكر فقط أن

(19) A/HRC/19/57، الفقرة 68.

(20) انظر الرأي رقم 2018/70.

(21) انظر A/HRC/50/28.

(22) A/HRC/36/37، الفقرة 48.

(23) الآراء رقم 2017/88، الفقرة 43؛ ورقم 2018/13، الفقرة 34؛ ورقم 2019/59، الفقرة 79.

تكون عضوية السيد غارسيا لابرادا في تلك المنظمة قد أخذت في الاعتبار أثناء الإجراءات الجنائية ضده. وبالإضافة إلى ذلك، يذكر الفريق العامل بأنه سبق له أن رأى في قضية عضو آخر من الحركة أن حرمانه من حريته كان تعسفيا[24].

102- ولهذه الأسباب، يرى الفريق العامل أن السيد غارسيا لابرادا اعتقل بطريقة تمييزية لأنه كان ناشطاً في حركة سياسية معارضة لحكومة كوبا، وكان ذلك آخر حلقة في سلسلة من الاعتقالات وأعمال المضايقة التي تعرض لها السيد غارسيا لابرادا.

103- ويخلص الفريق العامل إلى أن السيد غارسيا لابرادا سُلب حريته لأسباب تمييزية، على نحو يشكل انتهاكاً للمادتين 2 و7 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مما يجعل احتجازه تعسفياً يندرج ضمن الفئة الخامسة.

(هـ) ملاحظات ختامية

104- يود الفريق العامل أن يؤكد أن هذه ليست أول حالة لسلب الحرية التعسفي في كوبا التي ينظر فيها الفريق في السنوات الأخيرة. وتبين الاستنتاجات التي توصل إليها الفريق العامل في آرائه بشأن كوبا أن هناك استخداماً منهجياً للاحتجاز التعسفي في هذا البلد[25]. وفي ضوء ما ورد أعلاه، سيرحب الفريق العامل بفرصة لزيارة كوبا لمساعدة الحكومة على التصدي لمسألة سلب الحرية التعسفي. وتتمتع كوبا، باعتبارها عضواً في مجلس حقوق الإنسان، بوضع جيد يمكنها من إظهار التزامها بحقوق الإنسان من خلال دعوة الفريق العامل لزيارة البلد.

5- القرار

105- في ضوء ما تقدّم، يصدر الفريق العامل الرأي التالي:

إن سلب ياندير غارسيا لابرادا حريته، إذ يخالف المواد 2 و3 و7 و8 و9 و10 و11 و18 و19 و20 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، هو إجراء تعسفي يندرج ضمن الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة.

106- ويطلب الفريق العامل إلى حكومة كوبا اتخاذ الخطوات اللازمة لتصحيح وضع السيد غارسيا لابرادا دون إبطاء وجعله متوافقاً مع المعايير الدولية ذات الصلة، بما فيها المعايير الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

107- ويرى الفريق العامل، آخذاً في حسبانه جميع ملابسات القضية، أن سبيل الانتصاف المناسب يتمثل في الإفراج الفوري عن السيد غارسيا لابرادا منحه حقّاً واجب الإنفاذ في التعويض وغيره من أشكال جبر الضرر، وفقاً للقانون الدولي.

108- ويحثّ الفريق العامل الحكومة على كفالة إجراء تحقيقٍ كامل ومستقل في ملابسات سلب السيد غارسيا لابرادا حريته تعسّفاً، واتخاذ تدابير مناسبة في حق المسؤولين عن انتهاك حقوقه.

(24) انظر الرأي رقم 2018/66.

(25) الآراء رقم 2012/23، ورقم 2012/69، ورقم 2013/17، ورقم 2014/9، ورقم 2017/12، ورقم 2017/55، ورقم 2017/64، ورقم 2018/48، ورقم 2018/59، ورقم 2018/66، ورقم 2019/63، ورقم 2020/4، ورقم 2020/50، ورقم 2020/65، ورقم 2021/13، ورقم 2021/41، ورقم 2021/63، ورقم 2022/37، ورقم 2022/52.

109- ويحيل الفريق العامل، وفقاً للفقرة 33(أ) من أساليب عمله، هذه القضية إلى المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، والمقررة الخاصة المعنية بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والمقررة الخاصة المعنية بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن بلوغه.

110- ويطلب الفريق العامل إلى الحكومة أن تنشر هذه الآراء من خلال جميع الوسائل المتاحة وعلى أوسع نطاق ممكن.

6- إجراءات المتابعة

111- يطلب الفريق العامل، وفقاً للفقرة 20 من أساليب عمله، إلى المصدر والحكومة موافاته بمعلومات عن الإجراءات المتَّخذة لمتابعة تنفيذ التوصيات المقدمة في هذا الرأي، بما في ذلك معلومات توضّح ما يلي:

(أ) هل أُفرج عن السيد غارسيا لابرادا وفي أيّ تاريخ أُفرج عنه، إن حصل ذلك؛

(ب) هل قُدّم للسيد غارسيا لابرادا تعويض أو شكل آخر من أشكال جبر الضرر؛

(ج) هل أُجري تحقيق في انتهاك حقوق السيد غارسيا لابرادا، وما هي نتائج التحقيق إن أُجري؛

(د) هل أُدخلت أيّ تعديلات تشريعية أو تغييرات في الممارسة من أجل مواءمة قوانين كوبا وممارساتها مع التزاماتها الدولية وفقاً لهذا الرأي؛

(هـ) هل اتُّخذت أي إجراءات أخرى لتنفيذ هذا الرأي.

112- والحكومة مدعوّة إلى إبلاغ الفريق العامل بأيّ صعوبات قد تكون واجهتها في تنفيذ التوصيات المقدمة في إطار هذا الرأي وبما إذا كان يلزمها المزيد من المساعدة التقنية، بوسائل منها مثلاً زيارة الفريق العامل البلد.

113- ويطلب الفريق العامل إلى المصدر والحكومة تقديم المعلومات المذكورة أعلاه في غضون ستة أشهر من تاريخ إحالة هذا الرأي إليهما. بيد أن الفريق العامل يحتفظ بالحق في اتخاذ إجراءاته هو لمتابعة هذا الرأي إذا عُرضت عليه شواغل جديدة تتعلّق بهذه القضية. ومن شأن هذه الإجراءات أن تمكّن الفريق العامل من إطلاع مجلس حقوق الإنسان على التقدّم المُحرز في تنفيذ توصياته، وعلى أيّ تقصير في اتخاذ الإجراءات اللازمة.

114- ويشير الفريق العامل إلى أن مجلس حقوق الإنسان قد شجّع جميع الدول على التعاون مع الفريق العامل، وطلب إليها أن تراعي آراءه وأن تتخذ، عند الاقتضاء، الإجراءات الملائمة لتصحيح وضع من سُلبوا حريتهم تعسّفاً، وأن تطلع الفريق العامل على ما اتخذته من إجراءات[26].

[اعتمد في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2023]

(26) قرار مجلس حقوق الإنسان 8/51، الفقرتان 6 و9.